

# EP

# الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/47/53  
22 October 2005

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع السابع و الأربعون  
مونتريال، 21-25 نوفمبر / تشرين الثاني 2005

النتائج التمهيدية لتحليل يتعلّق بخطوة وسياسات عامة ممكنة مطلوبة لمساعدة  
الامتثال بكافة متطلبات إزالة الموادّ المستنفدة للأوزون ،  
بما في ذلك مراجعة مشروعات التعزيز المؤسسي التي جرى التفكير فيها  
وفقاً للمقرّر 57/35 (متابعة المقرّر 55/45)

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا اضافية.

الغاية

1. في اجتماعها الرابع والأربعين ، وبعد النظر في ورقة غير رسمية أعدها ممثل الصين حول تعزيز بناء القدرة في وحدات الأوزون الوطنية لبلدان المادة 5 في المراحل النهائية لفترة الامتثال ببروتوكول مونتريال ، قرّرت اللجنة التنفيذية بأن بعض الممثلين سيعكفون على هذه المسألة في ما بين اجتماعين ، ويقدمون ورقة منقحة إلى الاجتماع الخامس والأربعين (المقرّر 64/44).

2. في اجتماعها الخامس والأربعين نظرت اللجنة التنفيذية في ورقة إضافية أعدتها حكومة الصين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/45/47) وفي المقرّر 55/45 طلبت من الأمانة أن تفصل الورقة الصادرة عن الصين ، طلبت من الأمانة أن تفصل الورقة الصادرة عن الصين ، وأن تقدّم إلى الاجتماع السابع والأربعين النتائج الأولية لدراسة حول خطوات عملية وسياسات عامّة إضافية محتملة مطلوبة لمساندة الامتثال بكافة متطلبات إزالة موادّ ODS ، التي يشملها بروتوكول مونتريال ، بما في ذلك مراجعة مشروعات التعزيز المؤسسي التي جرى التفكير فيها بموجب المقرّر 57/35.

3. إن هذه الورقة تستجيب لمتطلبات المقرّرات الواردة أعلاه.

التعزيز المؤسسي

4. التعزيز المؤسسي هو نموذج عن إضافة إلى اللائحة التدايية للتكاليف الإضافية . والفقرة التمهيديّة لفئات التكاليف الإضافية التي أقرّها الأطراف ، تفيد أن التكاليف الإضافية غير تلك الواردة في اللائحة التدايية للتكاليف الإضافية ، إذا حدّدت وحدّدت كمّيّاتها ، فسوف تبتّ اللجنة التنفيذية في أهليّتها . ولم تتضمّن اللائحة التدايية احتياطياً لتمويل مشروعات التعزيز المؤسسي في بلدان المادة 5.

5. أدركت اللجنة التنفيذية بادئ ذي بدء الحاجة إلى توفير مساعدة من هذا النوع في اجتماعها الخامس في تشرين الثاني/ نوفمبر 1991 ، التي وافقت خلاله على توفير تمويل أو مساعدة محدودة بمستوى توافق عليه اللجنة التنفيذية استناداً إلى توصية من الأمانة "مع الأخذ بالاعتبار كمّيّة الموادّ المراقبة المستهلكة في ذلك البلد والترابط بين التعزيز المؤسسي ومشروعات التنفيذ المحدّدة". وقد تمّت الموافقة على أول تمويل للتعزير المؤسسي في الاجتماع السابع في تموز/ يوليه 1992 . وفي الاجتماع نفسه أفادت اللجنة التنفيذية أن الهدف الرئيسي للتعزير المؤسسي هو توفير الموارد الضرورية لبلد مؤهّل لتمكينه من "تدعيم آلية داخل البلد لتسهيل تنفيذ البرامج بسرعة من أجل إزالة سريعة وفعالة للموادّ المراقبة في البلد ، وأيضاً ضمان اتصال فعّال بين البلد ، من جهة ، وبين اللجنة التنفيذية وأمانة الصندوق . والوكالات المنفذة ، من جهة أخرى".

6. وافقت اللجنة التنفيذية على تمويل إجمالي قدره 48,140,850 دولار أمريكي زائد تكاليف مساندة قدرها 4,543,817 دولار أمريكي لمشروعات التعزير المؤسسي ، تشمل 137 من أصل بلدان المادة 5 الـ 138 المؤهلة

للحصول على مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف (وسيتّم طلب المبالغ لتكاليف البداية الخاصة بالتعزيز المؤسسي لإريتريا ، في الاجتماع السابع والأربعين). والإنفاق الإجمالي من الصندوق المتعدد الأطراف من أجل تجديد مشروعات التعزيز المؤسسي على مدى فترة السنوات الخمس للامتثال 1999 إلى 2004 ، يبلغ 26,211,858 دولار أمريكي باستثناء تكاليف دعم الوكالة ، التي تعادل 5,242,372 سنوياً .

7. إن إقامة قوانين وسياسات عامة تدير تمويل مشروعات التعزيز المؤسسي معروضة في المرفق الأول من هذه الورقة . وفي المرفق الثاني جدول يحدّد المشروعات ومستويات التمويل لمشروعات التعزيز المؤسسي لكل بلد .

#### ورقة تكميلية من حكومة الصين إلى الاجتماع الخامس والأربعين

8. في ورقتها المنسوخة في المرفق الثالث حدّدت حكومة الصين التحدّيات التالية التي اعتبرت أنها سوف تُصَادَف في إنجاز الإزالة الكاملة لموادّ CFC والهالونات في حدود العام 2010 :

(أ) اِتْكَالِيَةُ الإِزَالَةِ عَلَى الخَطَوَاتِ العَمَلِيَةِ الحُكُومِيَّةِ وَعَلَى تطَبِيقِ القَانُونِ ؛

(ب) الاِفْتِقَارُ إِلَى تَنْمِيَةِ كَامِلَةٍ لِلبُنْيَةِ الصَّنَاعِيَةِ لِإِنْتِاجِ بَدَائِلِ لِمَوَادِّ ODS ؛

(ج) نَقْصُ كِلْتَا مَوَادِّ CFC وَالبَدَائِلِ قَدْ يَشْجَعُ عَلَى الإِنْتِاجِ وَالاِتِّجَارِ غَيْرِ القَانُونِيِّينَ ؛ وَ

(د) رَغْبَةُ مَوْسَّسَاتِ مَا بَعْدَ عَامِ 1995 فِي مَوَاصِلَةِ اسْتِعْمَالِ مَعْدَّاتِهَا القَائِمَةِ المَعْتَمَدَةِ عَلَى مَوَادِّ CFC سَيَطِيلُ مَدَّةَ الطَّلَبِ لِمَوَادِّ CFC .

9. لَحِظْتَ حُكُومَةُ الصِّينِ أَيْضاً أَنَّ بِلْدَانِ المَادَّةِ 5 غَيْرِ مُسْتَعِدَّةٍ لِإِزَالَةِ مَوَادِّ CFC بِالنِّسْبَةِ لِلسِّيَاسَةِ العَامَّةِ وَالإِدَارَةِ وَالتَّكْنُولُوجِيَّاتِ ، مِمَّا يَسْفِرُ عَنِ زِيَادَةِ تَكَالِيفِ الأَنْشِطَةِ الَّتِي أُنْشِئَتْ قَبْلَ عَامِ 1997 ، وَتَخْفِيزِ فَعَالِيَّتِهَا ، وَأَشَارَتْ إِلَى ضَرُورَةِ اِكْتِسَابِ الدَّرُوسِ مِنْ هَذِهِ الخُبْرَةِ لِأَنَّ :

(أ) مُسْتَوِيَّاتِ إِنْتِاجِ وَاسْتِهْلَاكِ مَوَادِّ HCFC قَدْ تَتَجَاوَزُ جِذْرِيّاً إِنْتِاجَ وَاسْتِهْلَاكِ مَوَادِّ CFC ؛ وَ

(ب) قَدْ لَاحِظْنَا عَوْدَ إِزَالَةِ مَوَادِّ HCFC حَاصِلَةً عَلَى الدَّعْمِ المَالِيِّ وَالتَّمْوِيلِ التَّكْنُولُوجِيِّ مِنْ قَبْلِ الصَّنَدُوقِ المُتَعَدِّدِ الأَطْرَافِ كَمَا هِيَ الحَالُ بِالنِّسْبَةِ لِمَوَادِّ CFC .

10. عَلَى ضَوْءِ مَا تَقَدَّمَ ، اقْتَرَحَتْ حُكُومَةُ الصِّينِ :

(أ) أَنْ تُعِيدَ اللِّجْنَةُ التَّنْفِيزِيَّةُ النِّظْرَ فِي مُتَطَلِّبَاتِ الإِمْتِثَالِ القَائِمَةِ ، وَفِي التَّوْجِيهِ وَالمِهَامِّ وَفِي قَابِلِيَّةِ الإِجْرَاءَاتِ العَمَلِيَّةِ وَالأَلْيَاتِ الشَّعَالَةَ عَلَى التَّكْيُفِ ؛

- (ب) يجب أن تكون هنالك دراسة تتعلق بمزيد من التغيرات وطرق التكيف مع المسؤوليات ، ومع مهام الأمانة وأسلوب عملها ، واللجنة التنفيذية ، ومختلف الوكالات المنفذة ووحدات الأوزون الوطنية ؛
- (ج) يجب أن تُدرج مسائل كبناء قدرة وحدات الأوزون الوطنية وظروف عملها كبنء هام على جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية ؛
- (د) يجب مساندة دول المادة 5 لتزيد من تعزيز سياساتها العامة وقوانينها وأنظمتها للامتثال ، بواسطة دورات تدريب وإعطاء وتبادل المعلومات ؛
- (هـ) يجب أن تُدرج أيضاً على جدول أعمال اللجنة التنفيذية التحضيرات لتحقيق هدف تجميد 2016 وإزالة موادّ HCFC فيما بعد .
- (و) يجب التفكير بإيجاد نافذة ضمن الصندوق المتعدّد الأطراف من أجل :

- (1) إيجاد قوانين وسياسات عامة لإنتاج موادّ HCFC واستهلاكها ومراقبتها وإدارتها ،
- (2) بناء القدرة لمختلف المؤسسات ،
- (3) إيجاد تكنولوجيات بديلة وتوسيع طاقة إنتاج البدائل .

#### مناقشة

2010

11. بعد البدء في تطبيق أول إجراء رقابة لبلدان المادة 5 ، أي تجميد استهلاك موادّ CFC ، بتاريخ 1 تموز / يوليه 1999 ، وضعت اللجنة التنفيذية واعتمدت سياسات جديدة وإجراءات صُممت لمساعدة بلدان المادة 5 على تحقيق تعهّدها في إطار بروتوكول مونتريال خلال مرحلة الامتثال . والقرار 57/35 شكّل القاعدة لتمويل تخفيض متواصل لاستهلاك موادّ CFC، ووقّر في الوقت نفسه مستوى متزايداً من تمويل التعزيز المؤسسي ، مضموناً حتى 2010 على الأقل .

12. أعادت اللجنة التنفيذية تركيز اهتمامها على الموافقة على المشروعات على المشروعات استثمارية إفرادية ، إلى معالجة على أساس البلد ومرتكزة على خطط الإزالة القطاعية والوطنية . وتمّ الأخذ بضمانات للأداء وجُعِل احتياطيّ من أجل المرونة في تخصيص التمويل من بلدان المادة 5 ، ومن أجل اشتغال تمويل حدّه الأقصى من 10 إلى 12 بالمئة من مجموع تكاليف المشروعات للإجراءات المؤسسية ، وإدارة المشروعات والرصد .

13. أُعيد تحديد عملية التخطيط الخاصة باللجنة التنفيذية بحيث أصبحت خطط الأعمال مرتكزة على احتياجات الإزالة الخاصة والمحدّدة لكل بلد من بلدان المادة 5 المؤهل للمساعدة من قبل الصندوق المتعدد الأطراف . وقد تمّ أيضاً تنسيق عمليات اللجنة لتحسين إدارة مهمتها في مرحلة الامتثال ، ممّا يؤوّل إلى دمج عمل اللجان الفرعية الخاصة باستعراض ورصد المشروعات ، والتقييم والمالية ، في شموليّة اللجنة التنفيذية .

14. تمّ اتخاذ مقرّرات خاصّة لتوفير مزيد من المساعدة للبلدان ذات مستوى الاستهلاك المنخفض ، وبلدان مستوى الاستهلاك غير المنخفض، على حدّ سواء، بالتطبيق المناسب ، من خلال :

(أ) مستوى أدنى قدره 30.000 دولار أمريكي سنوياً بشكل تمويل للتعزير المؤسسي ، وبموجب شروط محدّدة (المقرّر 37/43) ؛

(ب) برامج مساعدة تقنية للبلدان التي كان لها استهلاك منخفض جداً ، أو لا استهلاك على الإطلاق في بعض الظروف ؛

(ج) احتياطي لتحديثات خطط إدارة غازات التبريد لتوفير تمويل متزايد لتحقيق إجراءات رقابة موادّ CFC حتى، وبما في ذلك ، خطوة التخفيض لعام 2007 ؛ و

(د) تمويل حدّه الأقصى 565.000 دولار أمريكي لخطط إدارة الإزالة الختامية ، للاهتمام بال 15 بالمئة من الاستهلاك المتبقي لموادّ CFC بعد إتمام خطط إدارة غازات التبريد ، بمقتضى المقرّر 48/31 (المقرّر 54/45) ، مع الاقتضاء بأن 20 بالمئة كحدّ أقصى من المبالغ الموافق عليها ، يجب أن تُسّعمل على يد الوكالة الثنائية أو المنفذة و/ أو البلد المعني لضمان رصد وتقييم شاملين لخطّة إدارة الإزالة الختامية ، بما في ذلك برنامج الاسترداد وإعادة التدوير .

15. لقد اعتمدت اللجنة التنفيذية الإجراءات المشار إليها أعلاه مستهدفة بصورة محدّدة توفير الدعم الضروري لبلدان المادة 5 لتحقيق كافة إجراءات الرقابة لكلّ من موادّ ODS حتى وبما في ذلك عام 2010 ، وبنوع خاص لإتمام إزالة موادّ CFC والهالونات وCTC ، وتحقيق تخفيض 70 بالمئة من استهلاك كلوروفورم الميثيل (1.1.1. TCA) وتخفيض 20 بالمئة في غير استهلاك بروميد الميثيل في مجال الحجر الصحيّ وقبل الشحن .

16. ومن أجل توفير الدعم والتدريب للسياسة التنظيمية والتنفيذ داخل فترة الامتثال ، وافقت اللجنة التنفيذية على :

• 102 مشروعاً مستقلاً في 89 بلداً لتدريب الجمارك و/ أو وضع قوانين بقيمة إجمالية قدرها 8.83 مليون دولار أمريكي ؛

• ستّ خطط إدارة غازات تبريد في بلدان ليست من بلدان مستوى الاستهلاك المنخفض ؛

- 31 خطة إزالة وطنية لبلدان ليست من بلدان مستوى الاستهلاك المنخفض ؛
- 64 خطة إدارة غازات تبريد بموجب المقرر 48/31؛
- 25 خطة إجمالية لإدارة الإزالة في بلدان ذات مستوى الاستهلاك المنخفض .

17. وضعت اللجنة التنفيذية أيضاً برنامج المساعدة على الامتثال ، الممّول والمنقذ بواسطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) لتوفير المساعدة الخاصة للبلدان ، وبنوع خاص البلدان ذات مستوى الاستهلاك المنخفض ، لتتمكن من الوفاء بتعهداتها على صعيد الامتثال . ولتضمّن برنامج المساعدة على الامتثال تمويلاً سنوياً ، هو حالياً بمستوى 888.000 دولار أمريكي لدعم عملية ثماني شبكات عمل إقليمية ، فضلاً عن شبكة عمل إضافية واحدة تمولها حكومة السويد .

2010

18. في أعقاب الإزالة الختامية لمواد CFC والهالونات و CTC في حدود 1 كانون الثاني / يناير 2010 ، ستحتاج دول المادة 5 إلى اتخاذ الخطوات العملية من أجل :

- (أ) إزالة الـ 30 بالمئة الأخيرة من استهلاك كلوروفورم الميثيل في حدود 1 كانون الثاني/يناير 2015؛
- (ب) إزالة الـ 80 بالمئة الأخيرة من استهلاك بروميد الميثيل في حدود 1 كانون الثاني / يناير 2015 ؛
- (ج) تحقيق أول تعهد امتثال بالنسبة لإجراءات الرقابة لمواد HCFC (تجميد في 1 كانون الثاني / يناير 2016) وإزالة الاستهلاك عام 2040 ؛
- (د) إدارة التخلص (بما في ذلك احتمال الإتلاف) من موادّ CFC والهالونات غير الصالحة للاستعمال ؛
- (هـ) تنفيذ تعهدات التبليغ المتواصل لبيانات بروتوكول مونتريال وتحمل الإزالة المنتهية لموادّ CFC والهالونات و CTC؛
- (و) مجابهة تحديات الاتجار غير القانوني المحتمل في أي مادة من موادّ CFC والهالونات و CTC الجديدة المتبقية (مع الإشارة إلى استمرار إنتاج CTC كنتاج فرعيّ في إنتاج كيميائيات أخرى غير معتمدة على موادّ ODS) ؛ و
- (ز) رصد إتمام (الطبيعي و/ أو المالي) تنفيذ مشروعات الإزالة القطاعية والوطنية الجارية .

19. بالنسبة لكلوروفورم الميثيل (.1.1.1.TCA) فالكميات التي تستهلك حالياً في بلدان المادة 5 منخفضة حتى الآن (1,360 طن ODP تقريباً أبلغ عنها في المادة 7 عام 2003 ، وأطنان ODP معلن عنها بصورة شاملة حتى منتصف أيلول / سبتمبر 2004) . وقد تمّ تمويل الاستهلاك المتبقي في عدد من بلدان الاستهلاك المنخفض من خلال خطط قطاع المذيبات و/ أو برامج المساعدة الفنية المستهدفة بنوع خاصّ في مادة CTC لتنفيذ تخفيض عام 2005 والإزالة عام 2010 . ومجال أي عمل إضافي متبقّ تدعو الحاجة إليه بعد 2010 ، سيصبح واضحاً فيما بعد خلال العقد الجاري بعدما تكون هذه المشروعات قد تُمّت.

20. بالنسبة لبروميد الميثيل سبق وتمّ توفير التمويل بواسطة خطط موافق عليها ومرتكزة على الأداء ، للاضطلاع بإزالة 80 بالمئة من استهلاك بروميد الميثيل المبلغ عنه حالياً في بلدان المادة 5 . ولكنّ التحديات بالنسبة لمواصلة التخفيضات هي الآن أكثر وضوحاً ، وسرعة تطوير المشروع بدأت تنخفض . وقد تكون هنالك فترة تعزيز يتّضح أكثر بعدها مجال العمل الإضافي الضروري لتنفيذ مواعيد الإزالة النهائية لبروميد الميثيل في البروتوكول وبالنسبة للـ 20 بالمئة المتبقية من الاستهلاك الحالي التي لم تُعالج بعد .

21. بالنسبة لموادّ HCFC قدّمت اللجنة التنفيذية أول تمويل لمعالجة مسائل HCFC في الاجتماع الثالث والأربعين ، مع الموافقة على دراسة للسياسة العامة لتطوير استراتيجية مناسبة من أجل إدارة موادّ HCFC على المدى البعيد ، وبنوع خاصّ HCFC-22 في الصين بكلفة قدرها 300.300 دولار أمريكي (المقرّر 19/43) . وقد تمّت الموافقة على الدراسة على أساس استثنائي وكان مفروضاً أن تستعمل النتائج للمساعدة على إدارة موادّ HCFC في الصين وغيرها من بلدان المادة 5 . وقد شكّلت مجموعة استشارية غير رسمية لرصد أو توجيه التقدّم . ومشروعات HCFC الوحيدة الأخرى التي مولتها اللجنة التنفيذية هي دراسات نظرية تتعلق بـ HCFC في 12 بلداً، تمّت الموافقة عليها في الاجتماع الخامس والأربعين . وفي الاجتماع السادس والأربعين أُرجنت ثمانية طلبات أخرى لدراسات نظرية حول HCFC ، مع التفاهم بأنه يمكن إعادة تقديمها في سياق خطط أعمال عام 2006.

22. بموافقتها على دراسة السياسة العامة للصين في المقرّر 19/43 أشارت اللجنة التنفيذية إلى أنها تتوقع أن تستعمل نتائج الدراسة لتوفير معلومات قد تساعد في تنمية وجهات نظر حول طبيعة وألوية مساعدة أخرى في إدارة و/ أو إزالة موادّ HCFC . ويُتوقع أن تكون نتائج دراسة السياسة العامة التي وضعتها الصين ، متوفرة خلال النصف الأول من عام 2006. ومدى وطبيعة الإجراءات الإضافية التي يمكن أن تفكر فيها اللجنة التنفيذية لمعالجة الدراسات النظرية والإجراءات المؤسسية و/ أو غيرها من الأنشطة الإعدادية من أجل إزالة موادّ HCFC ، قد تخضع للاعتبار على ضوء نتائج هذه الدراسة بعدما تقوم اللجنة التنفيذية بفحصها وتقييمها .

23. بالنسبة لموادّ ODS غير الصالحة للاستعمال أو غير المرغوب فيها ومسائل الإلتلاف ، قدّمت ورقة إلى الاجتماع الحالي حول هذا الموضوع (UNEP/OzL.Pro/ExCom/47/56) . وهي تقترح شروط التكاليف من أجل دراسة ، كما طالبت بها اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس والأربعين. وإذا تقرّر المضيّ في هذه الدراسة، فسوف تقدّم بعض التوجيه بالنسبة للتوقيت والمدى المحتملين لأي تدخّل من قبل الصندوق المتعدّد الأطراف في الإلتلاف وأنشطة الإدارة المقرونة بها .

24. تنتظر اللجنة التنفيذية في وضع التبليغ عن البيانات في وقت سابق للموافقة على التمويل لتجديد كل مشروع من مشاريع التعزيز المؤسسي. وجليّ أن معظم بلدان المادة 5 تحسن حالياً إدارة التبليغ عن البيانات في غالبيته. وفي هذه المرحلة يستحيل التكهّن بمدى توافر سوق لموادّ CFC و/أو CTC غير المعاد تدويرها بعد 2010 ، الأمر الذي سيساعد ، خلافاً لذلك، على تحديد التحدّي للإبقاء على الامتثال بعد تاريخ الإزالة النهائية .

25. بالنسبة لموادّ HCFC وبروميد الميثيل وكلوروفورم الميثيل على الأقل ستستمر الإلتزامات الحالية لتبليغ البيانات طوال السنوات اللاحقة بعد 2010 . وينبغي النظر فيما إذا كان يجب اعتبار مساعدة التعزيز المؤسسي المقدّمة لهذا التاريخ، وفي المستقبل لغاية 2010 ، كافية لتحديد القدرة على تبليغ البيانات ، أم أنه يمكن اعتبار المتطلب الدائم لتبليغ البيانات مبرراً لمواصلة الدعم المالي بالنسبة لمهمة جارية .

26. يتضمّن العديد من مشروعات الإزالة الوطنية أو القطاعية الجارية شرائح تمويل تمتدّ حتى عام 2010 . ويُحتمل أن تسفر مدّة التنفيذ على مدى سنتين إلى ثلاث سنوات لكلّ شريحة عن أنشطة تنفيذ طبيعّية ومالية على حدّ سواء ، تتواصل على مدى سنتين أو ثلاث سنوات بعد عام 2010 . ومن المحتمل أن تحتاج هذه الأنشطة إلى رصد متواصل على الصعيد الوطني .

27. يتبيّن أن الأنشطة المناقشة أعلاه والتي تنجم عن تعهّات بموجب بروتوكول مونتريال بعد عام 2010 ، تشير إلى أنه:

(أ) ستكون ثمة حاجة إلى دعم مؤسسي متواصل ؛ و

(ب) ثمة حالياً معلومات غير كافية لتحديد مستوى الدعم المالي للتعزيز المؤسسي الذي قد تجري المطالبة به .

28. لقد تمّ إحلال الشروط الأساسية المتعلقة بتقديم طلبات للحصول على تجديّات للتعزيز المؤسسي ، في المقرّر 29/19. وهذا يعني أن التجديّات صالحة لسنتين ، وأن طلبات التجديد تكون مرفقة بتقرير مرحلي وبخطة موضّحة للخطوات العملية المستقبلية . وقد تمّ الاتفاق بين الوكالات المنفذة والأمانة على أشكال التقرير وخطة العمل التي ما زالت قيد الاستعمال لعدد من السنوات .

29. إضافة إلى التقارير المرحلية التي تُرفع كل سنتين من أجل تجديّات التعزيز المؤسسي ، تقدّم وحدات الأوزون الوطنية كل سنة تقريراً عن التقدّم في تنفيذ البرامج القطرية . وقد تمّ تحديث هذا التقرير في الاجتماع السادس والأربعين لتوفير نظرة عامة جامعة لتقدّم الإزالة الشاملة في البلد ، وبنوع خاصّ للبلدان التي لديها خطة إدارة غازات تبريد . وهو الآن يتضمّن تبليغاً عن النواحي المؤسسية كالتشريعات وتطبيق حصص (كوتا) الاستيراد .



وفيما أن الحاجة تقضي بمزيد من التحليل، فإن المعلومات الموقرة في التقارير السنوية الجديدة تشمل الآن العديد من القطاعات المبلغ عنها في التقارير المرحلية للتعزير المؤسسي المستلمة مرة كل سنتين .

30. إضافة إلى ذلك فإن مطلب التقارير المرحلية وخطط الخطوات العملية كشرط مسبق لتجديد مشروعات التعزير المؤسسي ، قد أوجد في وقت سابق لتعهد اللجنة التنفيذية في المقرر 57/35 بأن التعزير المؤسسي يستمر حتى عام 2010 على الأقل ، حتى ولو كان على بلد ما أن يزيل بشكل مبكر . وهكذا ، وإن تقديم تقرير وخطة عمل هو شرط مسبق للتجديد ، شرط أن يكون البلد قد قدّم كافة تقارير البيانات وأنه لا يبدو وكأنه في وضع عدم امتثال ، فليس لمضمون التقديم تأثير كبير على قرار الموافقة .

31. بموجب الإجراءات الحالية تلتفت الأمانة انتباه اللجنة التنفيذية إلى الشواذات في تبليغ البيانات أو في فرص الامتثال . ولكن في غياب تبليغ البيانات أو مسائل الامتثال، وشرط أن يكون البلد والوكالة المنفذة قد قدّما الوثائق المناسبة لسياسات عامة أخرى غير متوقعة ، تُقدّم طلبات التجديد للحصول على موافقة شمولية .

32. يبدو أن ثمة مجالاً لتعديل وتسهيل الترتيبات من أجل تجديرات التعزير المؤسسي للإفادة من إجراءات التقارير المرحلية الجديدة للبرامج القطرية ، ولإظهار الالتزام لتمويل تعزير مؤسسي مستمر حتى عام 2010 . ويمكن استعمال التقرير السنوي حول التقدم المحرز في مجال تنفيذ البرامج القطرية كقاعدة لتقييم التقدم في أنشطة التعزير المؤسسي وكذلك التقدم في مجال تنفيذ خطط إدارة غازات التبريد . وإذا تمّ ذلك يمكن توفير تمويل التعزير المؤسسي على أساس سنوي ، بعد استعراض التقرير المرحلي للبرامج القطرية ومن دون أي آلية تبليغ منفصلة . وعلى غرار ذلك فإن معظم البلدان حاصلة إمّا على خطة إدارة غازات تبريد ، أو تحديث خطة إدارة غازات تبريد، أو خطة إدارة إزالة ختامية ، أو خطة إزالة وطنية يبلغ عنها جميعاً سنوياً . وقد تبدو هذه التقارير وكأنها تتحاشى الحاجة لخطة عمل تُقدّم مع كل طلب لتجديد التعزير المؤسسي .

33. هنالك بعض النواحي المفصلة التي مازالت تحتاج إلى معالجة ، بما في ذلك الحاجة أم لا لأي استكمال ثانوي للتقرير المرحلي السنوي للبرامج القطرية ، وعلى سبيل المثال للإشارة إلى الترتيبات الإدارية التي تعمل وحدات الأوزون الوطنية بموجبها في البلد المعني . وقد يكون ضرورياً أيضاً النظر في توقيت التجديرات في دورة الاجتماعات السنوية ، بحيث أن التجديرات تُقدّم حالياً إلى كل واحد من الاجتماعات السنوية الثلاثة للجنة التنفيذية . وباستطاعة الأمانة أن تزيد من النظر في هذه النواحي وأن تُقدّم تقريراً إلى الاجتماع التاسع والأربعين من أجل مقرر يُتخذ في ذلك الحين .

## استنتاجات وتوصيات

34. قد ترغب اللجنة التنفيذية في :

- (أ) أن تلاحظ أن إجراءات معينة قد أُتخذت خلال فترة الامتثال ، لتوفير دعم مؤسسي إضافي ومضمون، وأن تعيد تركيز عمل اللجنة التنفيذية على تسهيل الامتثال ؛ و
- (ب) أن توافق على أن تُشكل التدابير التي سبق اتخاذها ، تجاوباً مناسباً لتنفيذ احتياجات بلدان المادة 5 بالنسبة لتعهدات امتثالها بموجب بروتوكول مونتريال حتى وبما في ذلك تاريخ 1 كانون الثاني / يناير 2010.

35. قدر ترغب اللجنة التنفيذية أيضاً في :

- (أ) أن تلاحظ أن الخطوات العملية المتوقعة المطلوبة من بلدان المادة 5 لتنفيذ تعهدات الامتثال بعد 2010 ، تعطي دليلاً على ضرورة استمرار دعم التمويل لتعزيز المؤسسي بعد عام 2010 ؛
- (ب) أن تقرّر أن ترتيبات ومستويات التمويل المحتملة لدعم التعزيز المؤسسي بعد عام 2010 ، يجب أن يُنظر فيه في نهاية عام 2007 ؛ و
- (ج) أن تقرّر استكشاف مدى وطبيعة التدابير الإضافية التي يمكن اعتبارها للتمويل من قبل اللجنة التنفيذية لمعالجة الدراسات النظرية والتدابير المؤسسية و/ أو أنشطة إعدادية أخرى لإزالة موادّ HCFC على ضوء نتائج دراسة السياسة العامة التي وضعتها الصين .

36. قد ترغب اللجنة التنفيذية أيضاً أن تطلب من الأمانة ، بالتشاور مع الوكالات المنفذة ، تحضير ورقة للاجتماع التاسع والأربعين ، تستكشف الفوائد النسبية لاستبدال المتطلبات الحالية لتقديم طلبات تجديد مشروع تعزيز مؤسسي بتدبير مُبسّط يستطيع الإفادة من التقرير عن تقدّم تنفيذ البرامج القطرية ، الذي توفّره الآن سنوياً كافة بلدان المادة 5 التي تتلقّى دعماً من الصندوق المتعدّد الأطراف ، مع دورة سنوية لتجديدات التمويل ، ولكن من دون تغيير على المستويات السنوية للتمويل المقدم .

## المرفق الأول

## موجز لتنمية القواعد والسياسات العامة لتمويل مشروعات التعزيز المؤسسي

1. في اجتماعها الخامس في تشرين الثاني/ نوفمبر 1991 وافقت اللجنة التنفيذية على تقديم تمويل أو مساعدة محدودين للتعزيز المؤسسي بمستوى توافق عليه اللجنة التنفيذية "أخذة بالاعتبار كمية المواد المراقبة المستهلكة في البلد، والترابط بين التعزيز المؤسسي ومشروعات التنفيذ المحددة". وقد تمت الموافقة على أول تمويل للتعزيز المؤسسي في الاجتماع السابع في تموز/ يوليه 1992. وفي الاجتماع نفسه أشارت اللجنة التنفيذية إلى أن الهدف الأساسي للتعزيز المؤسسي هو توفير الموارد الضرورية لبلد مؤهل لتمكينه من "تعزيز آلية داخل البلد لتسهيل التعجيل في تنفيذ المشروعات من أجل إزالة للمواد المراقبة في البلد بسرعة وفعالية، وأيضاً تأمين اتصال فعال بين البلد، من جهة، وبين اللجنة التنفيذية وأمانة الصندوق والوكالات المنفذة من جهة ثانية".

2. في اجتماعها التاسع عشر في أيار/ مايو 1996، اعتمدت اللجنة التنفيذية مبادئ توجيهية لتجديد مقترحات التعزيز المؤسسي (المقرّر 29/19) وأفادت هذه المبادئ أن الموافقة بالنسبة لمشروعات التعزيز المؤسسي، تكون لفترة ثلاث سنوات، فيما تكون التجديدات الأولية في مستوى مماثل سنوياً لأول موافقة لسنتين، وتكون مشروطة بتقديم تقرير عن التقدم وخطة مفصلة للعمل في المستقبل. وأي تجديد لاحق سيكون لمدة سنتين.

3. في اجتماعها الثلاثين نظرت اللجنة التنفيذية في التقرير النهائي لتقييم عام 1999 لمشروعات التعزيز المؤسسي ومشروع متابعة خطة عمل. وفي المقرّر 7/30 (المنسوخ بكامله في التذييل 1) حثت اللجنة التنفيذية، من جملة أمور أخرى، بلدان المادة 5 على اتخاذ عدد من الخطوات لضمان فعالية مشروعات التعزيز المؤسسي. وبنوع خاص حثت كافة دول المادة 5 التي لديها مشروعات تعزيز مؤسسي، أن تضمن أن:

(أ) تمنح وحدة الأوزون ولاية واضحة ومسؤولية لتنفيذ العمل اليومي لإعداد وتنسيق، وكلما كان متعلقاً بذلك، تنفيذ أنشطة الحكومة لتلبية التزاماتها بمقتضى بروتوكول مونتريال؛ ويتطلب هذا أيضاً الوصول إلى متخذي القرارات ووكالات التنفيذ؛

(ب) وضع وقدرات وحدة الأوزون الوطنية وتواصل عمل العاملين والموارد وخط القيادة داخل الهيئة المسؤولة عن قضايا الأوزون تمكن وحدة الأوزون الوطنية من تنفيذ مهماتها على أكمل وجه؛

(ج) يعهد إلى موظف من مستوى رفيع أو وظيفة داخل الهيئة المسؤولة الشاملة للإشراف على عمل وحدة الأوزون الوطنية وضمان أن العمل المتخذ كاف ليلبي الالتزامات بمقتضى البروتوكول؛

(د) هياكل الدعم الضروري، مثل لجان التوجيه أو الأفرقة الاستشارية موجودة، وتشرك السلطات المناسبة الأخرى والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية؛

- (هـ) الموظفين والموارد المالية والمعدات التي يوفرها الصندوق المتعدد الأطراف تخصص بالكامل لمهمة القضاء على استهلاك وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون وتتاح لوحدة الأوزون الوطنية ؛
- (و) خطط العمل السنوية لوحدة الأوزون الوطنية تعد وتتكامل في عمليات التخطيط الداخلية للسلطات ؛
- (ز) إعداد نظام يعتمد عليه لجمع ورصد البيانات بشأن واردات وصادرات وإنتاج المواد المستنفدة للأوزون ؛
- (ح) التدابير المتخذة والمشاكل التي يجري مواجهتها تبلغ إلى الأمانة و/ أو الوكالة المنفذة المسؤولة عن مشروع الدعم المؤسسي عندما تطلب ذلك اللجنة التنفيذية.

4. طلبت اللجنة التنفيذية أيضاً من الأمانة أن تُعدّ ، بالتشاور مع الأطراف التي يهملها الأمر والوكالات المنفذة ، مبادئ عامّة للاتفاقيات بين الحكومات والوكالات المنفذة حول مشروعات التعزيز المؤسسي الجديدة والمجدّدة التي أدمجت الخطوات الأنفة الذكر والتي أشير بأنها ضرورية لضمان فعالية المشروعات . وفي وقت لاحق ، وفي اجتماعها الثالث والثلاثين لحظت اللجنة التنفيذية التعديلات التي اقترحتها الوكالات المنفذة على اتفاقياتها لمشروعات التعزيز المؤسسي وطلبت منها أن تطبق هذه المتطلبات الجديدة في كافة الاتفاقيات المستقبلية في هذا المجال .

5. في المقرر 57/35 قرّرت اللجنة التنفيذية "أنه سوف يوافق على جميع مشروعات التعزيز المؤسسي وتجديدها بمستوى 30 بالمئة أعلى من المستوى المتفق عليه تاريخياً" . وأفادت اللجنة التنفيذية أيضاً في المقرر نفسه "أن يسود مستوى تمويل التعزيز المؤسسي المذكور أعلاه حتى عام 2005 حيث ينبغي إعادة تنقيحه من جديد . وسوف يشتمل هذا الاقتراح أيضاً التزاماً واضحاً بأن هذا المستوى للتعزيز المؤسسي أو المستوى القريب منه ينبغي أن يسود بالنسبة لبلدان المادة 5 لغاية ما لا يقلّ عن عام 2010 ، حتى إذا كان ينبغي أن تزيل هذه البلدان بشكل مبكر" . ولأن التعزيز المؤسسي وغيره من الأنشطة غير الاستثمارية تسهم في تخفيضات استعمال المواد المستنفدة للأوزون، عيّن المقرر 57/37 أيضاً لهذه المشروعات قيمة إزالة قدرها 12.10 دولار أمريكي/كغ. وفي وقت لاحق، في المقرر 7/36 وافقت اللجنة التنفيذية على أن هذه القيمة لن تُطبّق على أنشطة التعزيز المؤسسي الممولة في البلدان ذات مستوى الاستهلاك المنخفض.

6. ولحظ المقرر 57/35 أيضاً أنه "بالإضافة إلى هذه الزيادة المباشرة في تمويل التعزيز المؤسسي فسوف تقدّم اليونيب ، كما هو متفق عليه عام 200,000 مبلغاً قدره 200 ألف دولار أمريكي في السنة لدعم توعية الجمهور، وسوف تتسلّم البلدان دعماً مباشراً معززاً بشأن مسائل السياسة العامة والمسائل الموضوعية من خلال برنامج المساعدة للامثال الجديد الذي وضعته اليونيب . وأخيراً تجدر الإشارة إلى أن البلدان التي تقوم بخطط وطنية للإزالة يحتمل أن تتسلّم تمويلاً للتعزيز المؤسسي بمستوى أعلى مما هو متوقع أعلاه وذلك لتسهيل تنفيذ المشروعات الوطنية ، كما هو متفق عليه بشكل واضح في اتفاقات الإزالة ذات الصلة".

7. في اجتماعها الثالث والأربعين عالجت اللجنة التنفيذية وضع البلدان ذات مستوى الاستهلاك المنخفض جداً وقرّرت زيادة الحد الأدنى لتمويل التعزيز المؤسسي إلى 30.000 دولار أمريكي سنوياً شرط أن يكون البلد المعني قد

عيّن مسؤولاً عن الأوزون بدوام كامل لإدارة وحدة الأوزون ، وأنه قد تمّ إنشاء نظام وطني للتراخيص يشرف على واردات موادّ ODS (المقرّر 37/43) .



## التنزيل الأول

### المقرر 7/30 من الاجتماع الثلاثين للجنة التنفيذية

وقد نظرت اللجنة التنفيذية في تعليقات وتوصيات اللجنة الفرعية للرصد والتقييم والتمويل (UNEP/OzL.Pro/ExCom/30/4، الفقرة 10)، قررت:

(أ) ان تحاط بالتقرير النهائي بشأن تقييم عام 1999 لمشروعات الدعم المؤسسي ومشروع خطة عمل للمتابعة (UNEP/OzL.Pro/ExCom/30/6 and Corr.1)

(ب) حث جميع البلدان العاملة بمقتضى المادة 5 التي لديها مشروعات دعم مؤسسي ضمان أن:

(1) تمنح وحدة الأوزون ولاية واضحة ومسؤولية لتنفيذ العمل اليومي لاعداد وتنسيق، وكلما كان متعلقا بذلك، تنفيذ أنشطة الحكومة لتلبية التزاماتها بمقتضى بروتوكول مونتريال، ويتطلب هذا أيضا الوصول الى منتدى القرارات ووكالات التنفيذ،

(2) وضع وقدرات وحدة الأوزون الوطنية وتواصل عمل العاملين والموارد وخط القيادة داخل الهيئة المسؤولة عن قضايا الأوزون تمكن وحدة الأوزون الوطنية من تنفيذ الأوزون الوطنية من تنفيذ مهماتها على أكمل وجه،

(3) يعهد الى موظف من مستوى رفيع أو وظيفة داخل الهيئة المسؤولة الشاملة للإشراف على عمل وحدة الأوزون الوطنية وضمان أن العمل المتخذ كاف ليلبي الالتزامات بمقتضى البروتوكول،

(4) هياكل الدعم الضروري، مثل لجان التوجيه أو الأفرقة الاستشارية موجودة، وتشرك السلطات المناسبة الأخرى والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية،

(5) الموظفين والموارد المالية والمعدات التي يوفرها الصندوق متعدد الأطراف تخصص بالكامل لمهمة القضاء على استهلاك و انتاج المواد المستنفدة للأوزون وتتاح لوحدة الأوزون الوطنية،

(6) خطط العمل السنوية لوحدة الأوزون الوطنية تعد وتتكامل في عمليات التخطيط الداخلية للسلطات،

(7) اعداد نظام يعتمد عليه لجمع ورصد البيانات بشأن واردات وصادرات و انتاج المواد المستنفدة للأوزون،

- (8) التدابير المتخذة والمشاكل التي يجري مواجهتها تبلغ الى الأمانة و/أو الوكالة المنفذة المسؤولة عن مشروع الدعم المؤسسي عندما تطلب ذلك اللجنة التنفيذية،
- (ج) يطلب الى الأمانة، بالتعاون مع البلدان التي تعمل بمقتضى المادة 5 وغير العاملة بمقتضى المادة 5 المهمة والوكالات المنفذة، اعداد مبادئ توجيهية عامة لاتفاقات بين الحكومات والوكالات المنفذة بشأن مشروعات دعم مؤسسي جديدة ومتجددة تدرج في العناصر تحت البند (ب)، بينما يجري التسليم بأن الاتفاقات ينبغي أن تكون ملائمة ومتكيفة لحالات معينة في البلدان المختلفة. وينبغي أن تؤكد هذه المبادئ على أن الأعمال التي يضطلع بها ينبغي اقرارها بصورة عامة فقط في اتفاق الدعم المؤسسي،
- (د) توجيه الوكالة المنفذة المسؤولة عن مشروع دعم مؤسسي متابعة حالة القضاء التدرجي والمشاكل التي تواجهها وحدة الأوزون الوطنية ومناقشة واقتراح حلول ممكنة مع وحدات الأوزون الوطنية،
- (هـ) توجيه جميع الوكالات المنفذة ضمان أن مقترحاتها بمشروعات تقوم على أساس التخطيط الاستراتيجي الحالي لحكومة البلد العامل بمقتضى المادة 5 وضمان أن وحدة الأوزون الوطنية تشترك بالكامل في تخطيط واعداد المشروعات، وأن توفر لوحات الأوزون الوطنية بصورة مستمرة معلومات عن التقدم المحرز في التنفيذ ومساعدتها على تحسين قدرتها على الرصد وتقييم المشروعات المنفذة وتأثيراتها على المستوى القطري،
- (و) يطلب الى الوكالات أن تحدد اجراء يبرر اعادة تخصيص الأموال فيما بين أبواب ميزانية مشروعات الدعم المؤسسي وابلاغ الاجتماع الحادي والثلاثين للجنة التنفيذية،
- (ز) يطلب الى برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية استعراض ما إذا كان الابلاغ عن التقدم المحرز الربع سنوي يمكن تمديده الى فترات ستة أشهر وابلاغ ذلك الى الاجتماع الحادي والثلاثين للجنة التنفيذية.

(المقرر 7/30)



## المرفق الثاني

## المشروعات ومستويات التمويل لمشروعات التعزيز المؤسسي الموافق عليها لكل بلد

بالدولار الأمريكي			البلد
الكلفة الإجمالية	كلفة المساندة	كلفة المشروع	
60,000	-	60,000	أفغانستان
156,660	5,460	151,200	ألبانيا
694,321	50,311	644,010	الجزائر
241,030	27,730	213,300	أنغولا
131,880	4,680	127,200	أنتيغوا وبربودا
1,364,150	141,773	1,222,377	الأرجنتين
99,833	6,500	93,333	جزر البهاما
181,500	14,300	167,200	البحرين
535,250	55,250	480,000	بنغلاديش
371,194	29,244	341,950	بربادوس
253,405	11,505	241,900	بيليز
175,166	15,167	159,999	بنن
130,000	-	130,000	بوتان
339,944	27,604	312,340	بوليفيا
226,783	21,450	205,333	البوسنة والهرسك
180,099	11,726	168,373	بوتسوانا
1,443,028	148,928	1,294,100	البرازيل
160,400	10,400	150,000	بروناي دار السلام
427,998	32,578	395,420	بوركينافاسو
191,780	8,580	183,200	بوروندي
130,000	-	130,000	كامبوديا
563,282	48,750	514,532	الكاميرون
75,000	-	75,000	الرأس الأخضر
185,400	9,880	175,520	جمهورية أفريقيا الوسطى
127,800	7,800	120,000	تشاد
997,093	105,861	891,232	تشيلي
2,385,445	255,449	2,129,996	الصين
1,445,921	152,931	1,292,990	كولومبيا
136,449	6,023	130,426	جزر القمر
233,034	13,633	219,401	الكونغو
173,935	12,585	161,350	جمهورية الكونغو الديمقراطية
15,000	-	15,000	جزر كوك
758,337	80,403	677,934	كوستاريكا
284,040	26,560	257,480	ساحل العاج
365,673	21,866	343,807	كرواتيا
613,745	63,352	550,393	كوبا
90,000	-	90,000	جيبوتي
59,900	3,900	56,000	دومينيكا
425,873	33,540	392,333	الجمهورية الدومينيكية
470,682	25,909	444,773	إكوادور

البلد	كلفة المشروع	كلفة المساندة	الكلفة الإجمالية
مصر	1,008,460	118,544	1,127,004
السلفادور	229,480	14,495	243,975
إثيوبيا	153,232	13,104	166,336
فيجي	196,820	14,277	211,097
الغابون	175,520	9,880	185,400
غامبيا	106,773	9,126	115,899
جيورجيا	238,034	15,171	253,205
غانا	774,675	93,058	867,733
غرينادا	48,000	3,900	51,900
غواتمالا	522,400	59,800	582,200
غينيا	159,999	15,167	175,166
غينيا - بيساو	90,000	-	90,000
غويانا	108,400	14,092	122,492
هايتي	150,000	-	150,000
هوندوراس	227,200	14,300	241,500
الهند	1,663,459	195,722	1,859,181
إندونيسيا	1,003,060	115,479	1,118,539
إيران	727,381	89,788	817,169
جامايكا	211,200	20,020	231,220
الأردن	804,652	66,299	870,951
كينيا	711,668	84,175	795,843
كيريباتي	23,000	-	23,000
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	361,152	30,888	392,040
الكويت	121,520	-	121,520
قيرغيزستان	249,480	-	249,480
جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية	123,200	8,580	131,780
لبنان	608,417	70,565	678,982
ليسوتو	76,000	6,500	82,500
ليبيريا	127,820	-	127,820
ليبيا	157,000	20,410	177,410
مقدونيا	488,954	56,285	545,239
مدغشقر	130,700	9,100	139,800
ملاوي	246,383	23,355	269,738
ماليزيا	1,468,410	175,521	1,643,931
مالديف	137,003	5,363	142,366
مالي	177,344	15,167	192,511
جزر مارشال	34,000	-	34,000
موريتانيا	98,444	3,367	101,811
موريتيوس	110,000	6,500	116,500
المكسيك	1,513,377	137,654	1,651,031
مايكرونيزيا	34,000	-	34,000
مولدوفا	218,668	10,400	229,068
مونغوليا	180,400	8,580	188,980
المغرب	334,000	23,270	357,270
موزمبيق	172,480	12,012	184,492
ميانمار	76,000	9,880	85,880

بالدولار الأمريكي			البلد
الكلفة الإجمالية	كلفة المساندة	كلفة المشروع	
169,854	13,382	156,472	ناميبيا
15,000	-	15,000	نورو
183,793	8,060	175,733	نيبال
181,500	14,300	167,200	نيكاراغوا
262,351	22,724	239,627	النيجير
844,500	84,500	760,000	نيجيريا
15,000	-	15,000	نيبو
162,872	15,405	147,467	عمان
724,517	72,426	652,091	باكستان
34,000	-	34,000	بالاو
623,875	37,375	586,500	بنما
96,607	11,114	85,493	بابوا غينيا الجديدة
182,325	14,365	167,960	باراغواي
423,581	33,371	390,210	بيرو
765,845	55,246	710,599	الفلبين
125,187	12,237	112,950	قطر
256,320	22,383	233,937	رومانيا
86,600	-	86,600	رواندا
46,900	3,900	43,000	سانت كيتس ونيفيس
131,307	7,927	123,380	سانت لوسيا
77,369	3,939	73,430	سانت فينسنت وجزر غرانادين
70,000	-	70,000	سان تومي وبرنسيبي
766,370	53,170	713,200	السنغال
312,343	29,543	282,800	صربيا والجبل الأسود
120,079	6,912	113,167	سيشيل
111,800	-	111,800	سيراليون
20,250	-	20,250	جزر سليمان
52,000	-	52,000	صوماليا
703,433	74,401	629,032	سري لانكا
589,611	51,051	538,560	السودان
110,000	-	110,000	سورينام
134,416	8,752	125,664	سوازيلند
687,561	69,180	618,381	سوريا
131,780	8,580	123,200	تنزانيا
1,498,669	138,667	1,360,002	تاييلند
200,434	9,100	191,334	توغو
19,700	-	19,700	تونغا
247,534	25,557	221,977	ترينيداد وتوباغو
757,150	42,471	714,679	تونس
772,343	45,500	726,843	تركيا
115,693	-	115,693	تركمانستان
17,500	-	17,500	توفالو
72,902	8,387	64,515	أوغاندا
954,676	102,491	852,185	أوروغواي
20,250	-	20,250	فانواتو

بالدولار الأمريكي			البلد
الكلفة الإجمالية	كلفة المساندة	كلفة المشروع	
1,869,988	201,236	1,668,752	فنزويلا
599,914	41,642	558,272	فييت نام
59,900	3,900	56,000	ساموا الغربية
372,940	30,940	342,000	اليمن
207,900	16,380	191,520	زامبيا
599,243	51,885	547,358	زيمبابوي
<b>52,684,667</b>	<b>4,543,817</b>	<b>48,140,850</b>	<b>المجموع</b>

### المرفق الثالث

## واصلوا العمل من أجل نجاح بروتوكول مونتريال على نطاق العالم (ورقة تكميلية مقدمة من حكومة الصين في إطار البند 10 من جدول الأعمال)

### I- النجاح المتحقق حتى الآن

1- لا شك في أن تنفيذ بروتوكول مونتريال قد لقي نجاحاً خلال السنوات الـ 15 الماضية، ويُعزى جزء من هذا النجاح إلى إنشاء الصندوق المتعدد الأطراف الذي ساعد في الجهود التي تبذلها بلدان المادة 5 امتثالاً للالتزامات بروتوكول مونتريال. وتدل البيانات المتاحة إلى الآن على أن غالبية بلدان المادة 5 قد تمكنت من تجميد إنتاجها واستهلاكها لمركبات الكلوروفلوروكربون CFCs والهالونات، وهما أكثر المواد المستنفدة للأوزون شيوعاً في الاستخدام في عام 1999، وقطعت شوطاً بعيداً صوب تحقيق الهدف المتمثل في خفض هذه المواد بنسبة 50 في المائة هذا العام. وقد أدخلت الطريقة الجديدة في تمويل برامج الإزالة التدريجية على الصعيدين الوطني والقطاعي شيئاً من الاستقرار على مستويات التمويل والجدول الزمني للإزالة في بلدان المادة 5.

2- ويمثل نجاح بروتوكول مونتريال تجسيدا عملياً لمبدأ المسؤولية المشتركة مع كونها متفاوتة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية عن حماية البيئة العالمية. ويسهم هذا التعاون العالمي في سلاسة وتنسيق الأداء الوظيفي من جانب المؤسسات العديدة المرتبطة ببروتوكول مونتريال، وهي: اجتماع الأطراف، واللجنة التنفيذية، والأمانة، والوكالات المنفذة الأربع، ووحدات الأوزون الوطنية لبلدان المادة 5. وتكتسي روح الوئام والتعاون السائدة داخل اللجنة التنفيذية أهمية خاصة حيث ما برحت تمكن هذه الهيئة من العمل بكفاءة وإنجاز.

### II- التحديات المقبلة

3- بالرغم من الإنجاز الذي تحقق حتى الآن، لا مبرر للإغراق في الرضا عن الذات وعدم رؤية التحديات الماثلة في المستقبل.

II-1 لا تزال بلدان المادة 5 في عملها على تحقيق الإزالة التدريجية الكاملة لمركبات الكلوروفلوروكربون CFCs والهالونات بحلول عام 2010 تواجه التحديات التالية:

- لقد اكتملت في معظم البلدان، أو توشك على الاكتمال، الأنشطة التي تحفزها الاستثمارات لإزالة المواد المستنفدة للأوزون. وسوف تعتمد أنشطة إزالة هذه المواد بدرجة متزايدة على قدرة حكومات بلدان المادة 5 على إنفاذ التشريعات وعلى الإشراف والإدارة.
- طوال العقد الماضي، كان معظم التمويل الموجه من الصندوق المتعدد الأطراف يدعم إزالة المواد المستنفدة للأوزون في قطاعات الاستهلاك ولا يدعم بشكل مباشر إنتاج بدائل هذه المواد. ونتيجة لذلك، لم يتطور هيكل الصناعة القائمة على بدائل المواد المستنفدة للأوزون في بلدان المادة 5 بعد تطوراً كاملاً يتيح لها التنافس مع البنية التحتية للإنتاج القائم على المواد المستنفدة للأوزون ويحل محلها. وقد يمكن أن يؤخر هذا تحقيق هدف الاستغناء الكامل عنها في الاستهلاك في عام 2010.

- إن الانخفاض الذي طرأ على توافر الـCFCs والتأخر عن توفير بدائل لها يمكن أن ينتج عنهما زيادة في أسعار الـCFCs ونشوء حافز أقوى لإنتاج المواد الممنوعة والاتجار بها على نحو غير مشروع، وأن يعرضاً للخطر المرحلة الأخيرة لتنفيذ بروتوكول مونتريال.

- وبما أن التمويل لا يقدم إلا للمشاريع التي أقيمت قبل 25 تموز/يولية 1995، فمن المحتمل أن تواصل المشاريع التي أنشئت بعد عام 1995 إنتاجها بالاعتماد على تكنولوجيات قائمة على المواد المستنفدة للأوزون حتى عام 2015 بغية الاستفادة من العمر الافتراضي الكامل لمعداتنا وخلق احتياج إلى الـCFCs بعد الإزالة. ويمكن أن تشكل هذه المشاريع تحدياً لإدارة عملية تحقيق الإزالة الكاملة.

**II-2** إذا افترضنا بقاء الجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية HCFC على ما هو عليه، سوف يتعين على بلدان المادة 5 أن تجمد إنتاجها للـHCFCs واستهلاكها منها في عام 2016. وبما أن هذا الموعد لا يبعد سوى 10 سنوات عن اليوم، فهناك بعض المسائل التي ينبغي النظر فيها دون إبطاء:

- لقد أظهرت الخبرة المتعلقة بالإزالة التدريجية للـCFCs قبل عام 1997 أن بلدان المادة 5 كانت تفتقر إلى الاستعداد الجيد فيما يتعلق بالسياسات والإدارة والتكنولوجيات، الأمر الذي ترتب عليه ارتفاع في تكلفة الأنشطة المنفذة في تلك السنوات الأولى وانخفاض في كفاءتها. وهناك ما يكفي من الأسباب للتعلم من تلك الخبرة وإدخال التحسين على خطط الإزالة التدريجية للـHCFCs. ويكتسب هذا الأمر مزيداً من الأهمية العاجلة نظراً لذلك.

- يمكن أن يتجاوز إنتاج الـHCFCs واستهلاكها بدرجة كبيرة إنتاج واستهلاك الـCFCs.

- لن تتمتع إزالة الـHCFCs بميزة الدعم المالي ونقل التكنولوجيا اللذين يدعمهما الصندوق المتعدد الأطراف كما هو الحال بالنسبة للـCFCs.

### **III- السياسات والتدابير الرئيسية التي تعزم حكومة الصين الأخذ بها**

4- على سبيل الاستعداد للتحديات المقبلة المتمثلة في إتمام البرنامج الوطني للإزالة، وضعت حكومة الصين عدداً من الخطوات:

- استعمال مراكز الامتثال القطرية المنشأة حديثاً لإعادة إنفاذ البرنامج الوطني للإزالة التدريجية وإعادة تنسيقه.

- مواصلة تطوير النظام القانوني والمتعلق باللوائح، مع التركيز بصفة خاصة على تعزيز وتحسين "نظام إصدار التراخيص ذي المستويات الأربعة"، الذي يشمل إنتاج المواد المستنفدة للأوزون واستهلاكها وتسويقها واستيرادها وتصديرها.

- التعجيل بإزالة الـCFCs إلى 30 حزيران/يونية 2007، للإثناء عن استمرار الاعتماد على الـCFCs.

- التعجيل بتطوير التكنولوجيات البديلة للمواد المستنفدة للأوزون والتوسع في هذه التكنولوجيات وزيادة القدرة الإنتاجية لبدايل هذه المواد.

- إنشاء أفرقة عاملة لرصد الـHCFCs وإدارتها إلى جانب القطاعات ذات الصلة، ووضع الاستراتيجيات والخطط، وإعداد خطط العمل في مجالات من قبيل بناء السياسات والأنظمة، وتنمية التكنولوجيات البديلة

وإنتاجها، وتطوير القدرات اللازمة لإرساء نظام مؤسسي للإدارة. وسوف يُضطلع بهذا كله بغرض القيام بالأعمال التحضيرية الملزمة لأنشطة إزالة الـ HCFCs، وذلك للتأكد من النجاح في الوفاء بهدف التجميد في عام 2016 وتحقيق مهام الإزالة بعد عام 2016.

#### IV- مقترحات مطروحة على اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

5- من الواضح أن التحديات المذكورة آنفاً ليست مقصورة على الصين وإنما تواجهها جميع بلدان المادة 5. واللجنة التنفيذية هي المكان الذي ينبغي فيه مناقشة هذه التحديات والتماس الحلول لها. ولهذا السبب تقدم الصين هذه الورقة التكميلية إضافة إلى ورقة الاجتماع التي قدمت إلى الاجتماع الرابع والأربعين في محاولة لبدء مناقشة فيما يتعلق بهذه المسائل. واستهلالاً لذلك، تقترح الصين ما يلي:

(أ) ينبغي أن تستعرض اللجنة التنفيذية المتطلبات والتوجه والمهام المقبلة المتعلقة بالامتثال ومدى قابلية إجراءات العمل وآليات التشغيل القائمة للتكيف. وعلى هذا الأساس ينبغي الاضطلاع بدراسة عن ضرورة إجراء مزيد من التغييرات والتعديلات على المسؤوليات والوظائف وطرق العمل في الأمانة واللجنة التنفيذية ومختلف الوكالات المنفذة ووحدات الأوزون الوطنية.

(ب) ينبغي أن تدرج المسائل من قبيل بناء القدرات في وحدات الأوزون الوطنية لبلدان المادة 5 بوصفها أحد البنود الهامة في جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التنفيذية. وينبغي تقديم الدعم والتيسير لبلدان المادة 5 وهي تواصل تعزيز سياساتها وقوانينها ولوائحها لأغراض الامتثال، وذلك من أجل تعزيز قدرة حكوماتها على رصد وإدارة الامتثال. وللنهوض بالدور الذي تقوم به الأمانة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والشبكات الإقليمية، ينبغي في الوقت ذاته تعزيز الدورات التدريبية الخاصة والتوسع في نقل المعلومات وتبادلها.

(ج) وينبغي أن تدرج الأعمال التحضيرية لتحقيق الهدف المتعلق بتجميد عام 2016 والإزالة اللاحقة للـ HCFCs كأحد البنود الهامة في جدول أعمال اللجنة التنفيذية، وذلك بوصفها جزءاً هاماً لا يتجزأ من بروتوكول مونتريال. وينبغي النظر في إيجاد منفذ ضمن الصندوق المتعدد الأطراف لتقديم الدعم والتيسير والتنظيم والتوجيه لبلدان المادة 5 حتى تحسن الاستفادة بالسنوات العشر المتاحة استعداداً للأعمال المتعلقة بإزالة الـ HCFCs. ويمكن أن يشمل ذلك وضع القوانين والسياسات بغرض الحد من إنتاج واستهلاك الـ HCFCs، وبناء القدرات في مختلف المؤسسات، وإعداد التكنولوجيات البديلة، وتوسيع نطاق القدرة على إنتاج البدائل، حتى يتسنى بحلول العام 2016 والأعوام التالية النجاح في إنجاز مهام الامتثال من حيث الهدف المتمثل في تجميد الـ HCFCs وإزالتها تدريجياً بدون دعم من الصندوق المتعدد الأطراف. وسوف يشكل ذلك الرحلة الأخيرة صوب تحقيق المهمة التاريخية لبروتوكول مونتريال بشكل عام، لكفالة النجاح في تحقيق تجميد عام 2016 لـ HCFCs ومن ثم إزالتها تدريجياً بعد ذلك.

----